

112019 - وضع الصور " الفتوتوغرافية " في التصاميم والتواقيع

السؤال

ما حكم وضع صور الأشخاص الحقيقيين في التصاميم ، مثل تصميم يتحدث عن الفراق ، أضع صورة رجل حزين أو طفل يبكي ، أيضا ما حكم وضع صور الأطفال في التواقيع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

التصوير " الفتوتوغرافي " لذوات الأرواح من الإنس والحيوانات محرم ، على الصحيح من قولي أهل العلم ، وذلك لعموم الأدلة الناهية عن التصوير ، ولما فيه من مفسد كثيرة .

وقد سبق بيان ذلك في موقعنا في العديد من المواضع :

(13633) ، (71170) ، (102988) ، (103029)

فإن انضاف إلى ذلك كون الصورة لامرأة كان الأمر أشد تحريماً .

وكذلك إذا كانت الصورة لطفل يبدو من حال واضعها الريبة والشهوة ، لأن كثيراً من المنحرفين اليوم يقصدون السوء بصور الأطفال كما يقصدونه بصور النساء ، والكلام المثبت في التوقيع غالباً ما يدل على ما في القلب من فتنة ومرض ، فضلاً عن المشاركات الآتمة أو المريبة .

والواجب دائماً البعد عن مواضع الريبة ، ونصيحة كل من يريد بهذه الصور الفتنة والشهوة .

ولم يستثن العلماء من حرمة التصوير إلا ما دعت إليه الحاجة أو الضرورة ، ولا نرى في وضع صور الأطفال في التواقيع ، ولا

في وضع الصور الأخرى في التصاميم حاجة ولا ضرورة ، إذ يمكن الاستغناء عنها بالصور الطبيعية أو الرسوم الخالية من

ذوات الأرواح .

وانظر جواب السؤال رقم (102082)

والله أعلم .